

## التذكرة

( فصل نكاح غير المسلمة ) .

ويحرم نكاح من لا كتاب لها كوثنية وتحل كتابية إن علم دخول أول آبائها في ذلك الدين قبل نسخه وتحريفه اللهم إلا أن تكون إسرائيلية فتحل مطلقا .  
ولا تحل مرتدة لأحد ولا ينكح الحر أمة مسلمة ابتداء إلا إذا عدم طول حرة وخاف العنت -  
أي الزنا - ولا ينكح من يملكها كعكسه